

المصدر :

الجزيرة

التاريخ :

19-10-2005

الصفحات :

2

العدد : 12074

المسلسل : 5

في جلسة مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين المليك يؤكد على أمراء المناطق تلمس احتياجات المواطنين وفتح أبوابهم لكل صاحب مطلب أو شكوى



خادم الحرمين خلال ترؤسه جلسة المجلس أمس الأول

◆ لجنة وطنية للطفولة برئاسة وزير التربية والتعليم.. ونظام موحد لإدارة نفايات الرعاية الصحية

◆ اعتماد الحساب الختامي لكتبة الملك فهد الوطنية.. وتعيينات بالرتبتين الـ(10) و(14)

المصدر :

الجزيرة

التاريخ :

19-10-2005

الصفحات :

2

العدد : 12074

المسلسل : 5

□ جدة - واس:

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء مساء أمس الأول الاثنين في قصر السلام في محافظة جدة. وفي بداية الجلسة وجه خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - كلمة لابنائهم المزارعين في المملكة بمناسبة ذكرى الاحتفاء بيوم الاغذية العالمي الذي يصادف هذا العام الثالث عشر من رمضان ١٤٢٦ هـ الموافق السادس عشر من أكتوبر لعام ٢٠٠٥ م جدد فيها الشكر لجميع المزارعين من شركات وأفراد مؤكدا -حفظه الله- أن حكومة المملكة العربية السعودية قد

دأبت منذ تأسيسها على يد الملك عبدالعزيز بن عبدالرحمن -طيب الله ثراه - على دعم القطاع الزراعي انراكا منها لاهميته الاقتصادية والاجتماعية وباعتباره ارثا تتوارثه الاجيال.. وكان وما زال لتكاتف المزارعين أبلغ الأثر في تحقيق الامن الغذائي والتنمية الزراعية.. وان الدولة ما زالت تتطلع إلى استمرار قيام المزارعين بجهودهم المشكورة نحو الارتقاء بهذا القطاع لهم والمحافظة على المكتسبات التي تحققت بفضل الله ثم بتضافر الجهود والحرص على تبني الأساليب الحديثة في الري حفاظا على الموارد المائية.

واقاد معالي وزير الثقافة والإعلام الاستاذ اباد بن أمين مدني في بيانه

لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن خادم الحرمين الشريفين أكد بمناسبة الاحتفاء السنوي الثاني عشر لأصحاب السمو الملكي أمراء المناطق في جنة أهمية المسؤوليات المناطة بأمراء المناطق وعلى مسؤولية أمراء المناطق متمسكاً باحتياجات المواطنين والخواصل معهم وفتح أبوابهم أمام كل صاحب رأي أو مطلب أو شكوى وعلى أهمية أن تؤدي مجالس المناطق والمحافظات الأغراض التي أنشئت من أجلها لتحقيق مشاركة المواطنين في كل منطقة في متابعة شؤون مناطقهم ومحافظاتهم.

وتطرق المجلس إلى مستجدات وتطورات الأحداث على صعيد المنطقة والعالم وخاصة ما تشهده السلحلتان

أو قسم منها بصفة مؤقتة لا تزيد على ستة يوماً أو سحب التخصص.

ب - تتنظر اللجان المختصة وفقاً لتنظيم المؤسسات الصحية الخاصة في توقع العقوبات المتصونة عليها في الفقرة (1) اعلاه عدا عقوبة السجن وسحب التخصص. ويجوز التظلم من قرارات هذه اللجان أمام ديوان المظالم خلال ستة يوماً من تاريخ إبلاغ من صدر ضده القرار.

ج - إذا رأت أي من اللجان أن المخالفة تستوجب عقوبة من ضمنها السجن أو سحب التخصص فتحيل القضية إلى ديوان المظالم للنظر فيها ابتداءً.

٢- إذا كان مرتكب المخالفة شركة أو مؤسسة متعاقدة مع المنشأة الصحية الحكومية أو الخاصة فتعامل وفق ما ورد في الفقرة (١) اعلاه.

٣- إذا كان مرتكب المخالفة أحد منسوبي المؤسسة الصحية الحكومية فيتحقق مع التسبب ويتخذ الإجراءات النظامية وفقاً للتعلم الذي يخضع له.

وقد أقر مشروع ميثاق معاوني في (الوقاية) والاعلام.

ثالثاً- قيام وزارة الصحة بالتنسيق مع الرئاسة العامة للاحصاء والصحة البيئية ومن تراه الوزارة و الجهات الأخرى بوضع الانشطة التنفيذية للنظام لوجود إشارات تقايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وتصدر بقرار من وزير الصحة خلال مدة لا تتجاوز مائة وعشرين يوماً.

تصدر الإشارات إلى أن من أبرز أهداف هذا النظام وضع أسلوب تحكم ومراقبة مناسك لمعالجة إنتاج وقران وتخصير ونقل ومعالجة نقائفة الرعاية الصحية الخطرة والتخلص منها بطرق آمنة في دول المجلس ودعم وتطوير عمليات معالجة هذه النوعية من النفايات بما يحافظ على الصحة العامة وعيذ ثلوث البيئة.

رابعاً- وافق مجلس الوزراء على تعيين ونقل بلال بنين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي:

١- تعيين الدكتور إبراهيم بن سليمان بن قيصن الهويمل على وظيفة (مكمل الرئيس العام) بالمحافظة الخامسة عشرة بلال بنين الخامسة عشرة لهيئة الأمن بالعرفوف والذين بالمكمل من قبله.

٢- تعيين المشعل بن يونس بن عبد العزيز العنصر على وظيفة مدير عام الشؤون الإدارية والمالية بالمدينة الرابعة عشرة بوزارة الشؤون البلدية والقروية.

تتلا عن الطبيعة الثالثة أسس

١- دعم الجهود التي تقوم بها الجهات الحكومية المختصة بالطفولة وتنسيقها والتوصية بما يمكن تقوم به كل جهة في نطاقها ومساعدتها في التخطيط لبرامجها ونشاطاتها التي تعزز أوجه الرعاية القيمة للأطفال.

٢- دعم البحوث والدراسات المتعلقة برعاية الأطفال وحمايتهم وتشجيعها وكذلك نشر الوعي التربوي والاجتماعي بحقوق الأطفال على نحو يمكن من حسن الاستجابة لحاجاتهم وفق مراحل نموهم.

٣- وضع القواعد المنظمة والمشجعة لإنشاء جمعيات أهلية لرعاية الأطفال وتأهيلهم وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة.

٤- وضع القواعد المنظمة لحماية الأطفال من الإيذاء ومتابعة تطبيقها بناء على السياسة العامة للدولة في هذه المجال إضافة إلى التكوين المستمر للتشقيسات والخطط الموضوعية في مجال الطفولة.

فإننا: وافق مجلس الوزراء على طلب صاحب السمو الملكي أمير منطقة الرياض المشرف العام على مختبة الملك فهد الوطنية اعتماد الحساب الختامي للمكتبة للعام المالي ١٤٢٥-١٤٢٥هـ.

بعد الاطلاع على ما رفعه معالي وزير الصحة بشأن طلب اعتماد النظام الموحد لإدارة تقايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي أقره المجلس الأعلى لدول الخليج في دورته الثانية والعشرين المتعقدة في مسقط يومي ١٥ و١٦ شوال ١٤٢٢ هـ وبعد النظر في قرارات مجلس الشؤون رقم ٢١ / ١٤ وتاريخ ١٩-٤-١٤٢٥هـ ورقم ٦-٩ وتاريخ ٢٣-٣-١٤٢٦ هـ قرر

مجلس الوزراء ما يلي:

أولاً: الموافقة على النظام الموحد لإدارة تقايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالصيغة المرفقة بالقرار.

ثانياً: تكون العقوبات والإجراءات التي تطبق على مخالفي أحكام النظام المشار اليه وفقاً لما يلي:

١- بالنسبة إلى داخل المنشأة الصحية الأهلية:

١- مع عدم الإخلال بامنة عقوبة أشد يتمن عليها نظام آخر يعاقب من يختلف أي حكم من أحكام النظام الموحد لإدارة تقايات الرعاية الصحية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بغرامة مالية لا تزيد على مائة الف ريال أو بالسجن مدة لا تزيد على ستة أشهر أو بهما معاً مع الحكم بالتعويضات المناسبة والزام المخالف بإزالة المخالفة. ويجوز إغلاق المنشأة

الغسطنية والأغصنة وأمان المراسم الإسرائيلية غير الإنسانية ضد الشعب الفلسطيني وتضييق الخناق عليه عبر إقامة الحواجز ومداومة لثن الفلسطينية وأغلق الحرم الابراهيمي في مدينة الخليل وحث المجتمع الدولي بهجاته الرسمية والأهلية أن يقوم بدين تصاه إرهاب الدولة الذي ضارته إسرائيل تجاه الشعب الفلسطيني.

وعلى الصيغة العراقية اعرب المجلس عن تظلمه إلى أن يتحقق للعراق أمنه واستقراره وسلامته ووحدة أراضيها وبعودته إلى نوره القائل عربياً وإسلامياً ووطنياً.

والتي الوزير أمادي بنين منسوبيه موصية إلى المجلس التي ذلك لمطع في جدول الأعمال وكان مما اتخذته من قرارات مايلي:

أولاً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام ورئيس اللجنة الوطنية للتعليم الإداري بشأن زامة جدول الأعمال بشأن رعاية الطفولة يوافق على جدول الأعمال

الصحية الحكومية للطبقة إلى مجلس اعلى في مرحل مجلس الوزراء الموافقة على تعديل الوضع التنظيمي للقائفة لجنة أبحاث إليها وذلك على النحو الآتي:

أولاً: تغيير اسم اللجنة لصيغ (اللجنة الوطنية للمعولة).

ثانياً: تكون لجنة أمانة عامة ترتبط مباشرة بوزير التربية والتعليم وميراثمة محددة (قسم ضمن ميراثمة وزارة التربية والتعليم) بوظائف محددة خاصة بها تتناسب مع المهام المتوقعة بها.

ثالثاً: تشكل اللجنة الوطنية للمعولة على النحو الآتي:

وزير التربية والتعليم رئيساً وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية عضواً وكيل وزارة التربية والتعليم عضواً وكيل وزارة الصحة عضواً وكيل وزارة العدل عضواً وكيل وزارة الثقافة والإعلام عضواً ورئيس العام لرعاية الشباب عضواً ثلاثة من المختصين المهتمين بالطبقة معوا.

رابعاً: حدد القرار مهمات اللجنة الوطنية للمعولة في عدة بيود من أهمها:

١- اقتراح السياسات العامة والخطط الاستراتيجية للدولة في مجال رعاية الأطفال وحمايتهم ورفعها إلى مجلس الوزراء لاعتمادها وكذلك وضع البرامج والمشروعات المتعلقة برعاية الأطفال بالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة.